

## 161289 - يريد زوجها طلاقها وستغير اسمها فهل يؤثر ذلك على صحة الطلاق؟

### السؤال

أبلغ من العمر 24 عام وقد تزوجت عام 2004. و منذ ذلك الحين أتمنى و أحاول بشتى الطرق أن أحمل فى أحشائي طفلا و قد نجحت فقط مؤخرا و رغم ذلك لم يكن زوجي سعيد و قرر أن يتركني لأنه لا يريد أن يكون لدي طفل. و عندما طلب مني إجهاض الجنين و الاختيار بينه و بين الطفل اخترت الإبقاء على الطفل .وبالتالي فإن سؤالي الأول هو هل ما فعلته هو الاختيار الصحيح وفقا للإسلام؟ و ثانيا، لقد قيل لى أن معنى اسمي ليس جيد و بالتالي أريد أن أغيره قبل أن أضع طفلي إن شاء الله فى شهر يناير و لكن زوجي أخبرني أنه سيطلقني بمجرد أن أضع المولود و بالتالي فهو لا يعرف أسمي الجديد، و السؤال هو هل سيكون الطلاق صحيح إذا طلقني على أسمى القديم؟ ( و قد كان النكاح على الاسم القديم) . و سؤالي الأخير هو أن آخر مرة تحدثت فيها مع زوجي قال لي انه لا يريد أن يعرف أي شيء عن الطفل و إذا سأل الطفل عنه أخبريه أو أخبريها أنى قد توفيت. هل هذا صحيح أم لا؟ انتظر ردكم و أرجو أن يشملني و طفلي دعائكم.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إن كان الأمر كما ذكرت ، فقد أخطأ زوجك خطأ كبيرا حينما فكر في التخلص من الطفل الذي هو ابنه ، حملت به زوجته حاللا ، فلا عار عليه في ولادته ، ولا ضرر ولا شيء ، فإن كان يخشى من الرزق ، فقد تكفل الله به سبحانه : ( وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ) هود/8 ، وقال تعالى : ( وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ) الإسراء/31 .

فأنت الآن على خير إن شاء الله ، إذ حافظت على جنينك الذي في بطنك ، وإياك أن تعتدي عليه بسوء ، أو تطيعي أباه في شيء من ذلك ، ومن يدري ، لعل الله أن يصلحه ويهدي قلبه إذا رأى ابنه حقيقة ، فيعود إليك أحسن ما كان ، فإن أصر على ما أراده من طلاقه ، فرجأؤنا في الله الرحمن الرحيم أن يجبر كسرک ، ويعوضك خيرا منه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .  
وأما عن اسمك ، فلا ندري هل يستحق التغيير حقيقة أولا ، لكن بصفة عامة الأصل بقاء الأسماء على ما هي عليه إلا إذا كانت تحمل معنى شرعيا ممنوعا ، كأن تكون معبدة لغير الله : كعبد العزى وعبد المسيح ، ونحو ذلك من أسماء أهل الجاهلية ، أو تكون مما نهى الشرع عنه من الأسماء ، أو يكون لها دلالة اجتماعية سيئة ، وهذا يختلف من لغة إلى لغة ، ومن بيئة إلى بيئة أخرى .

وإذا قدر أنك غيرت اسمك ، فطلقك زوجك ، سواء سماك باسمك القديم ، أو باسمك الجديد : فإن الطلاق يلحق بك ، ما دام قد قصدك أنت .



والله أعلم .